

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

وان كان القصد منه التقرب إلى الله تعالى فالاجر على الله تعالى([800]). وهذا ما يعبر عنه في العبادات بالنية (قصد القربة) التي هي عبارة عن كون العمل لله سبحانه وتعالى ويتوقف الصحة والثواب عليها. قال صاحب العناوين: «ان المراد من النية هنا قصد جهة ذلك العمل... والجهة المقصودة منه فيصير المعنى: لا عمل، أي: لا يكون عمل صحيحاً إلا بنية ما هو المقصود منه... فيدل على أن صحة كل عمل مشروط بقصد غايته المجعولة له شرعاً أو عقلاً أو عادة، فعلى هذا فلا بد في العبادة من قصد التقرب إذ الغاية التي شرعت لها العبادات هي التقرب»([801]). مستند القاعدة: وقد استدل على القاعدة بأمرين: الأول: القرآن الكريم: فقد استدل العلامة في التذكرة بقوله تعالى: «وما أُمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين»([802]) ولا يتحقق الاخلاص من دونها([803]). الثاني: وقد استدل على هذه القاعدة بالسنة: فقد قال الشيخ كاشف الغطاء في تحرير المجلة: «ان هذه القاعدة مأخوذة مما روي عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قوله: «إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى» فمن غزا ابتغاء ما عند الله فقد وقع أجره على الله عز وجل ومن غزا يريد عرض